محاضرات المالية العامة

المرحلة الثانية

تعريف علم المالية العامة

- هو العلم الذي يدرس نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل والأساليب المالية بشقيها الايرادات العامة والنفقات العامة لتحقيق أهداف المجتمع بمختلف اتجاهاتها الاقتصادية والاجتماعية والمالية.

هوالعلم الذي يبحث في كيفية استخدام الأدوات المالية من نفقات عامة وإيرادات عامة باتجاه تحقيق أهداف الدولة النابعة من فلسفتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

علاقة المالية العامة بالاقتصاد

- يعرف علم الاقتصاد بأنه: العلم الذي يتناول بالبحث كيفية استغلال الموارد الاقتصادية المحدودة لإشباع الحاجات اللانهائية لأفراد المجتمع، وعليه فمن وظائف الدولة إشباع حاجات أفراد المجتمع، فالإلمام بمبادئ الاقتصاد يعد شرط أساسي لتفهم موضوعات المالية العامة.
- علاقة المالية العامة بالاقتصاد علاقة وثيقة فهي علاقة الكل بالجزء يؤثر ويتأثر كل منهما بالآخر فالإيرادات والنفقات العامة أدوات مهمة للتأثير بالاقتصاد فالكثير من الأزمات الاقتصادية كالتضخم والانكماش يمكن لسياسة مالية رشيدة أن تخفف من حدتهما من خلال الضرائب والنفقات فهدف كل من السياسة المالية والسياسة الاقتصادية هو تحقيق التوازن الاقتصادي.

علاقة المالية العامة بالقانون

- القانون هو الأداة التنظيمية التي يلجأ إليها المشرع لوضع القواعد العامة الملزمة في مختلف الميادين ومنها الميدان المالي، فتأخذ مختلف عناصر المالية العامة من نفقات وإيرادات وميزانية، شكل قواعد قانونية، ومجموع هذه القواعد القانونية تدعى بالتشريع المالي
- وتتجلى العلاقة بين المالية العامة والقانون العام، من خلال عدة قوانين مالية وضريبية، منها: قانون تنظيم الموازنة العامة وقانون ضريبة الدخل وقانون ضريبة العقار وقانون ضريبة العرصات

التمييز بين المالية العامة والمالية الخاصة

- تختلف المالية العامة عن المالية الخاصة سواء من حيث الهدف أم من حيث المسؤولية والرقابة أم من حيث وسيلة تحصيل الإيرادات وأوجه الإنفاق ونين كل ذلك على الوجه الآتي:
- من حيث الهدف هدف المالية العامة تحقيق الصالح العام فهي تسعى لتحقيق المنفعة العامة المتمثلة بإشباع الحاجات الأساسية للمجتمع بينما هدف المالية الخاصة تحقيق أقصى ربح ممكن

- من حيث المصسؤلية تخضع المالية العامة لرقابة واسعة ولمسؤولية أشد من المالية الخاصة فهي تخضع للرقابة الإدارية والقضائية والتشريعية لكونها تتعلق بأموال عامة ويجب على الإدارة تحقيق الصالح العام وفي حال المخالفة لذلك فإن الموظف المخالف يتعرض لعقوبة أكبر وأشد مما هي عليه في المالية الخاصة فالمخالف يتعرض لعقوبة جنائية وإدارية.
- من حيث اولوية الانفاق في المالية العامة هناك أولوية للنفقات العامة على الإيرادات العامة وهذا لا يكون في المالية الخاصة حيث ترتبط أوجه الإنفاق الخاص للأفراد بما يحققونه من إيرادات بمعنى أن الإيرادات مقدمة على النفقات في المالية الخاصة.

المالية العامة

النفقات العامة

تعريف النفقات العامة

- هي المبالغ النقدية التي تقوم الدولة بإنفاقها لإشباع الحاجات العامة .
- للتعريف ثلاثة عناصر رئيسية هي :
- شكل النفقة اي الصفة النقدية .
- القائم بالإنفاق صدور النفقة عن شخص عام.
- غرض الإنفاق تحقيق اقصى قدر من المنفة للمجتمع .

تقسيم النفقات العامة

- تقسيمات النفقات العامة:
- تقسيم النفقات العامة حسب دوريتها إلى:
- نفقات عادية .
- نفقات غير عادية .
- تقسيم النفقات العامة حسب طبيعتها إلى :
- نفقات حقيقية .
- نفقات تحويلية .
- تقسيم النفقات العامة حسب أغراضها إلى :
- نفقات إدارية .
- نفقات رأسمالية إستثمارية

قواعد النفقات العامة

- الإقتصاد في الإنفاق العام وتجنب الإسراف والتبذير.ويتضمن النظرة الشاملة إلى جميع وجوة الإنفاق، مراعاة العدالة في توزيع المنافع الناتجة عن الإنفاق العام، تحديد أولوية وجوة الإنفاق، تترتيب المرافق حسب ضروريتها، المفاضلة حسب ظروف كل دولة .
- تحقيق اقصى قدر من المنفعة لا يمكن تبرير النفقة الابحجم المنافع التي تتحقق للمجتمع من النفقة
- تامين تحقق النفقة وسلامة الصرف وبمثل ذلك درجة احترام المنفذين للقواعد القانونية التي تتطلبها النصوص التشريعية عم تنفيذ الموازنة

صور النفقات العامة

- الرواتب والاجور
- اثمان مشتريات الدولة
- الاعانات المختلفة
- تسديد اقساط الدين العام مع الفوائد

اسباب تزايد النفقات العامة

- الزيادة الحقيقية: هي زيادة في الإنفاق العام يتبعها زيادة في الخدمات والسلع المقدمة.
- أسبابها:
- زيادة تطلعات المواطنين .
- الحروب .
- زيادة الدخل القومي.
- التطور الإقتصادي للدولة .

- الزيادة الظاهرية :
- هي زيادة في الأرقام المرصودة للإنفاق العام في حين لايتبعها زيادة في السلع والخدمات المقدمة .
- أسبابها :
- إنخفاض القوة الشرائية للنقود .
- تغير طرق المحاسبة الحكومية .
- إتساع مساحة الدولة وضم أقاليم جديدة .

المالية العامة

الايرادات العامة

تعريف الايرادات العامة

- هي التمويل اللازم لتغطية النفقات العامة للدولة .
- وهي المبالغ التي تحصل عليها الدوبة من مصادر مختلفة لتفطية نفقاتها العامة وتحقيق النفع العام (فائض الاقتصاد العام)

تقسيمات الايرادات العامة

- تقسم الإيرادات العامة حسب دوريتها :
- عـاديـة (أملاك الدولة ـالضرائب ـالرسوم الغرامات الجزائية)
- غير عادية (القروض ـالإصدار النقدي)

- تقسيم الإيرادات العامة حسب مصدرها :
- أصلية (أصيلة) . (دخل أملاك الدولة)
- مشتقة . (الضرائب ـ الرسوم ـالغرامات)

- تقسيم الإيرادات العامة حسب سلطة الدولة في الحصول عليها:
- سـيـاديـة . (الضرائب ـالرسوم ـالغرامات)
- إقتصـاديـة . (دخل أملاك الدولة)

أنواع الإيرادات العامة

- دخل أملاك الدولة (الدومين).
- دومين عام و دومين خاص .
- الرسوم .
- الضرائب .
- الغرامات الجزائية .
- الإعانات والهبات .
- الإصدار النقدي .
- القروض العامة .

انواع الايرادات

- الدومين: ايرادات ممتلكات الدولة بصرف النظر عن طبيعتها عقارية او منقولة ونوع ملكيتها عامة او خاصة .
- الرسم :مبلغ نقدي جبري يدفعه الافراد للدولة مقابل نفع خاص يتم الحصول عليه
- الاتاوة :مبلغ نقدي جبري تفرضه الدولة على اصحاب العقارات بنسبة المنفعة التي حققوها من من الاشغال العامة .
- الثمن العام :ايراد تحصل عليه الدولة من انتاج السلع المادية في مشروعاتها الصناعية والتجارية وتحدد ثمنا لها

المالية العامة

القروض العامة

تعريف القرض العام

- مبلغ من المال تحصل عليه الدولة من خلال اللجوءالى الغير 0افراد ،مصارف ،مؤسسات مالية) وتتعهد برده مع الفوائد حلال فترة محددة ووفقا لشروط محددة
- يمثل القرض العام قناة من قنوات الانفاق لان الدولة تقوم بتسديده من خلال تدبير الموادر اللازمة
- يقوم القرض على قاعدة عامة هي الاختيار من جانب المكتتب وتلتزم الدولة برد اصل الدين مع الفوائد
- تخصص حصيلته لغرض معين يحدده القانون

انواع القروض العامة

- قروض داخلية وقروض خارجية
- قروض اختيارية وقروض اجبارية
- قروض مؤقتة وقروض مؤبدة
- تقسم القروض الوؤقتة الى
- قروض قصيرة الاجل مدتها سنة
- قروض متوسطة الاجل من سنة الى خمس سنوات
- قروض طويلة الاجل من خمسة فاكثر

التنظيم الفني للقرض العام

- شروط القرض وطرق اصداره :
- شروط القرض :
- أ- مبلغ القرض العام
- ب- شكل سندات القرض
- ج- سعر الاصدار والفوائد
- د- المزايا والضمانات الممنوحة
- طرق اصدار القرض العام
- الكتتاب العام المباشر،الاكتتاب المصرفي ،الاكتتاب بالمزايدة ،الاصدار بالبورصة .
- انقضاء القرض العام
- وفاء القرض العام ،استهلاك القرض العام

الاثار المترتبة على القروض العامة

- تختلف الاثار الاقصادية للقرض حسب :
- الاثار المترتبة على الاكتتاب
- اثار انفاق القرض العام
- الاثار المترتبة على خدمة عبء الدين العام
- وتختلف الاثار اذا كانت برؤساموال اجنبية او لا واذا كان القرض داخليا او خارجيا

المالية العامة

الضرائب

تعريف الضريبة

1- فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو لإحدى الهيئات العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة

2- فريضة نقدية تقتطعها الدولة ، أو من ينوب عنها من أشخاص القانون العام من أموال الأفراد جبرا وبصفة نهائية وبدون مقابل ، وتستخدمها لتغطية نفقاتها والوفاء بمقتضيات وأهداف السياسة المالية العامة للدولة

خصائص الضريبة

- الضريبة ذات شكل نقدي
- تدفع جبرا
- تدفع بشكل نهائي
- تدفع دون مقابل
- تمكن الدولة من تحقيق النفع العام

مبادئ الضريبة

- أولا: مبدئ العدالة : ن العدالة تقتضي ضرورة تطبيق مبدأ العمومية الشخصية والمادية ، فالعمومية الشخصية تعني أن تفرض الضريبة على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة أو التابعين لها سياسيا وإقتصاديا والأجانب المقيمين فيها ومواطنيها في الخارج على حد السواء ، أما العمومية المادية فتعني أن تفرض الضرائب على كافة الأموال والعناصر المادية سواء كانت دخولا أو ثروات .
- مبدئ اليقين (الوضوح): تقتضي هذه القاعدة على أن تكون الضريبة على سبيل اليقين والتجديد وأن تكون معلومة وواضحة دون غموض أو إبهام [ ]وذلك بأن يكون سعر الضريبة ووعاؤها ونصابها وموعد استحقاقها وكيفية جبايتها وكل ما يتصل بها

نابع

- ثالثا : قاعدة الملائمة في التحصيل (الدفع) : تقتضي هذه القاعدة بوجوب تنظيم أحكام الضريبة على نحو يتلاءم مع أحوال المكلفين وييسر عليهم دفعها ، وعلى الأخص فيما يتعلق بميعاد التحصيل وطريقته وإجراءاته
- رابعا: قاعدة الاقتصاد في التحصيل : ويقصد بهذه القاعدة أن يتم تحصيل الضريبة بأسهل طرق التي لا تكلف إدارة الضرائب مبالغ كبيرة ، خاصة إذا سادت إجراءات وتدابير إدارية في غاية التعقيد ، مما يكلف الدولة نفقات قد تتجاوز حصيلة الضرائب ذاتها

انواع الضرائب

- من حيث المادة الخاضعة للضريبة : تصنف الضرائب من حيث المادة الخاضعة للضريبة إلى ضرائب على الأشخاص وضرائب على الأموال .
- من حيث تعدد الضريبة :
- نميز نوعان ضريبية الوحيدة و الضريبة المتعددة

- و هنا تنقسم الضرائب إلى نوعين
- الضرائب مباشرة هي التي تفرض على الدخل و الثروة، والضرائب
- الغير المباشرة هي التي تفرض على الإنفاق و الإنتاج و التداول القانوني للأصول

تابع

- من حيث سعر الضريبة : هنا يمكننا التمييزبين كل من الضرائب النسبية اي تكون بنسبة ثابتة و الضرائب التصاعدية اي يكون السعر تصاعدي

طرق تحصيل الضريبة

- اسلوب التحصيل الاداري
- اسلوب الدفع المباشر من قبل المكلفين
- اسلوب الاقساط
- اسلوب الاقتطاع من المصدر

تعريف التهرب الضريبي

هو عدم دفع الضريبة المستحقة على المكلف، ويكون ذلك إما جزء منها أو كل النسبة المفروضة عليه، ويتم التهرب قبل بدء فترة الدفع أو خلالها باستخدام وسائل معينة غير مشروعة.

أيضا: ويعرفه خبراء الميزانية بانه أية مساع أو جهود أو محاولات يقوم بها المكلف للتخلص من كل أو جزء من التزاماته القانونية بآداء الضريبة المستحقة عليه.

التهرب الضريبي والتجنب الضريبي

- التجنب الضريبي: هي عملية تخلص مشروعة من دفع الضريبة وتتم باللجوء إلى ثغرة موجودة في النصوص التشريعية القانونية الخاصة بالضريبة (أي أنه لا يوجد مخالفة للنصوص القانونية).ويقصد به أيضا امتناع الفرد عن القيام باية تصرفات تؤدي به إلى دفع الضريبة فهو مثلا يرفض استيراد أية سلعة أجنبية يتوجب على استيرادها دفع ضريبة جمركية وهذا التجنب أمر لا يعارضه القانون إذ إنه لا يتضمن مخالفة لأحكامه كما قلنا سابقا.

أسباب التهرب الضريبي

- 1- الأسباب الاخلاقية: ويقصد بالأسباب الأخلاقية المستوى الأخلاقي ودرجة الوعي الوطني والثقافي السائد في الدولة، فكلما كان هذا المستوى مرتفعا لدى الأفراد كلما كان هؤلاء الأفراد يتمتعون بشعور عال بالمسؤولية
- 2- الأسباب التنظيمية الفنية للتهرب: فإن الأسباب الفنية والتنظيمية ومدى انضباطها وقدرتها على كشف التهرب الضريبي له الأثر الذي لا يستهان به في جعل المكلفين يتخذون قراراتهم بشأن التهرب من دفع الضريبة أو الالتزام بها

تابع

- 3- الأسباب السياسية للتهرب الضريبي: تلعب السياسة التي تتبعها الدولة دورا هاما في التهرب الضريبي فاذا انفقت الدولة حصيلة الضرائب التي تجبيها في وجوه نافعة فان الأفراد يشعرون أن ما يدفعونه يعود عليهم بالفائدة وبالتالي يقل تهربهم من الضرائب
- 4- الأسباب الاقتصادية: وهنا مستوى المعيشة والوضع الاقتصادي العام يفرض دورا في الالتزام بالضريبة، فالوضع الاقتصادي الجيد ووفرة رؤوس الأموال تؤدي إلى عدم التهرب الضريبي والعكس صحيح.
- 5- الأسباب الجزائية: يساعد الجزاء الذي تفرضه الدولة على المتهرب من الضرائب على التقليل من التهرب الضريبي وعادة ما يوازن المكلف بين مبلغ الضريبة المترتب عليه وبين الجزاء الذي سيتعرض له

تابع

- 6- ارتفاع العبء الضريبي على المواطنين ارتفاعا كبيرا يؤدي إلى إرهاقهم بالضرائب، وشعورهم بانعدام المساواة والعدالة الاجتماعية، وهذا كله سيفقدهم شعورهم بالوازع الوطني تجاه ودولتهم وبالتالي تهربهم ضريبيا.
- 7- عدم الشفافية في الإجراءات وعدم قيام الدولة بنشر نسب الضرائب المفروض دفعها، وعدم وضع ضوابط واضحة، وأيضا عدم دعم ذلك بالقيام بدراسات عن الضرائب والتهرب الضريبي.
- 8- قدم التشريعات الضريبية وتعارضها وتعقيدها وعدم وضوحها، يفسح المجال للفرد بترك الدفع الضريبي وعدم الالتزام به.
- 9- عدم وعي الناس والمكلفين بالعائد الذي تؤديه مجموع الضرائب المجنية، وجهلهم بالفوائد العامة التي تقوم بها أموال الضريبة في الدولة.

الازدواج الضريبي

تعريفة : (فرض الضريبة ذاتها ـ أو ضريبة من نفس النوع ـ أكثر من مرة على ذات المكلف في مدة واحد وبالنسبة لنفس محل الضريبة)

شروطه

- . شروطه :
- 1• وحدة الضريبة :
- يعنى ذلك أن تكون الضريبتان من نوع واحد كضريبتي دخل أو ضريبتي رأس مال أي يشترط أن تفرض الضريبة أو ضريبة مشابهة لها من نفس النوع وإن اختلفت أكثر من مدة . ففرض ضريبة منخفضة السعر على رأس المال ولكن يتم الوفاء بها من الدخل أيضا يقتضي أن تعتبر الضريبة الثانية الاقتصادية أنها مفروضة على الدخل وإن اختلف المسمى قانونا
- 2• وحدة الممول (الشخصي المكلف بالضريبة) :
- أي أن تفرض الضريبة مرتين أو أكثر على نفس الشخص حولا يثير الأمر مشكلة إذا كان الممول شخصا طبيعيا أما إذا كان الشخص معنوي تثور مشكلة مقتضاها حدوث الازدواج من الناحية الاقتصادية في حين أنه لا يعتبر ازدواج

تابع

- • وحدة المادة :- (أي الوعاء الخاضع للضريبة) ، بعد اشتراط وحدة الضريبة ووحدة الممول ، يشترط ثالثاً وحدة الوعاء الخاضع للضريبة ويعتبر ذلك فرض الضريبة على نفس المادة سواء كانت دخلاً أو رأس مال أكثر من مرة أي يكون وعاء الضريبة في هذه المرات واحداً ،
- 4• وحدة المدة :-
- أى أن يطلب من نفس المكلف دفع ضريبة في مدة قد سبق أن دفع عنها نفس الضريبة ، ومن ثم يخرج بهذا الشرط الضرائب على رقم الأعمال وغيرها من الضرائب التى يتم تحصيلها بمناسبة عمل معينة كالضرائب الدورية التى تفرض على الدخل ، والضريبة على التركات فتدخل في نطاق هذا الشرط .

انواعه

- 1• الازدواج الداخلي :
- هو الذي تتحقق شروطه داخل الدولة الواحدة سواء كانت اتحادية أو موحدة بسيطة (حكومة مركزية وسلطة محلية) حيث تقوم السلطة المركزية بفرض ضريبتين أو أكثر على المادة نفسها وعلى الشخص نفسه
- 2• الازدواج الدولي :
- هو الذي يتحقق عندما تقوم دولتان أو أكثر بفرض ذات الضريبة أو ضرائب متشابهة على نفس المادة وعلى نفس الشخص .

المالية العامة

الموازنة العامة

تعريف الموانة العامة

- تقديرات لايرادات ونفقات الدولة لفترة زمنية قادمة سنة
- وثيقة مصدقة من السلطة التشريعية تحدد نفقات وايرادات الدولة خلال فترة زمنية قادمة
- هي صيغة تشريعية تقدر بموجبها اعياء وايرادات الدولة وتؤذن بها

قواعد الموازنة

- قاعدة سنوية الموازنة العامة .
- قاعدة الشمول أو عمومية الموازنة العامة .
- قاعدة الوحدة .
- قاعدة عدم تخصيص الإيرادات العامة .
- قاعدة توازن الموازنة العامة .

قاعدة سنوية الموازنة

- مبررات قاعدة سنوية الموازنة
- إعتبارات إدارية
- إعتبارات مالية
- إعتبارات سياسية

قاعدة شمولية الموازنة

- تقضي القاعدة ان يدون في الموازنة العامة جميع إيرادات الدولة أياً كان مصدرها ، وجميع نفقاتها مهما كانت أنواعها ، ولا تسمح بخصم نفقات وزارة أو مصلحة من إيراداتها .

- " لا تجيز إجراء مقاصة بين النفقات والإيرادات

قاعدة وحدة الموازنة

- تنص قاعدة الوحدة بأن تدرج جميع إيرادات الدولة ، ونفقاتها في موازنة واحدة وتظهر في وثيقة واحدة (أو مجلد واحد)
- عرض الموازنة العامة للدولة بشكل واضح يساعد في معرفة
- قاعدة وحدة الموازنة
- تسهل عملية إجراء المقارنات بين موازنات عدد من السنوات .
- تسهل عملية إجراء المقارنات بين موازنات الأجهزة الحكومية المختلفة .

قاعدة عدم التخصيص

- يقصد بالقاعدة ألا يخصص إيراد معين لتغطية نوع معين من النفقات، فالإيرادات توزع على جميع أوجه الإنفاق دون تخصيص مورد معين لمواجهة نفقة معينة من أنواع النفقات .
- تحقيق المساواة بين جميع النفقات العامة .
- تساعد الحكومة على توزيع الإيرادات حسب مبدأ الأولويات في الإنفاق .
- المحافظة على مستوى أداء الخدمات . وبالذات الخدمات الأساسية التي لا تجلب إيراد .
- البعد عن الإسراف والتبذير

قاعدة توازن الموازنة العامة

- تنص قاعدة توازن الموازنة العامة على ضرورة تساوي جملة الإيرادات العامة مع جملة النفقات العامة " سنويا " وعدم وجود عجز أو فائض .

- " تستند قاعدة توازن الموازنة على الفكر المالي التقليدي "

دورة الموازنة العامة

- تمر الموازنة العامة للدولة بأربع مراحل يطلق عليها دورة الموازنة ، وهي:
- مرحلة التحضير (الإعداد) .
- مرحلة الإعتماد (المصادقة) .
- مرحلة التنفيذ .
- مرحلة الرقابة .
- تتسم المراحل الأربعة بالتكرار والاستمرار والتداخل .

المالية العامة

دورة الموازنة

مرحلة التحضير والاعداد

- السلطة المختصة بتحضير الموازنة العامة.هي السلطة التنفيذية وزارة المالية مثلا

- خطوات تحضير الموازنة العامة :يجب صدور قرار من السلطة المالية وثم تشكيل لجان مركزية ولجان فرعية لتحضير الموازنة ثم اعداد مشروع موازنة موحد

مرحلة اعتماد الموازنة العامة

- إقرارها أو إجازتها أو الموافقة عليها من قبل السلطة التشريعية لمنحها الطابع الإلزامي .
- يصوت مجلس الوزراء او مجلس النواب (السلطة التشريعية)على مشروع الميزانية العامة .
- للتصويت نظامان فصلاً فصلاً ، أو بنداً بنداً . أيهما أكثر مرونة أي على مشروع الموازنة،ويرفع مشروع الميزانية إلى الملك او رئيس الدولة للمصادقة عليها ، وتصدر بموجب قانون اعتماد الموازنة يتضمن نصوصاً (مواداً) تبين تقديرات الايرادات والنفقات للسنة المالية القادمة واعتماد التشكيلات الاداريه.
-

مرحلة تنفيذ الموازنة العامة

- خراجها إلى حيز الوجود لتصبح واقعا ملموسا عن طريق السلطة التنفيذية
- مراعاة الحدود المالية ، وعدم تجاوز الإعتمادات المالية المرصودة في الميزانية للوزارات والمصالح الحكومية .
- توفير مرونة التنفيذ
- تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة
- حسن ادارة الأجهزة الحكومية ، وتنفيذ المشاريع باقل تكلفة ممكنة

تابع

- عمليات تنفيذ الموازنة العامة
- تحصيل الإيرادات التي أجيزت جبايتها .
- صرف النفقات التي اعتمدت لها الأموال
- عمليات إدارة الخزانة العامة .
- التوفيق بين عمليات الصرف والتحصي النتظيم لعمليات الصرف والتحصيل

الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة

- الرقابة المالية :
- هي نشاط يراد به التأكد من أن الموازنة العامة للدولة قد تم تنفيذها حسبما هو مقرر لها ،وقياس النتائج ومقارنتها بالأهداف ،وتحديد الفروقات (الإنحرافات) وتحليل أسبابها ووضع الحلول المناسبة لها

انواع الرقابة

- أولاً حسب التوقيت الزمني :
- رقابة سابقة . رقابة لاحقة .

- ثانياً: حسب الأجهزة التي تمارسها.
- رقابة داخلية(ذاتية) . رقابة خارجية .(وزارة المالية_ ديوان المراقبة العامة _ الجهاز التشريعي)
- .
- ثالثاً : حسب نوعية الرقابة .
- رقابة حسابية (مستندية)_ رقابة إقتصادية (تقييمية)

المالية العامة

انواع الموازنات

انواع الموازنات العامة

- الموازنة التقليدية (البنود)
- الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة (الموازنات الحديثة) وتتضمن
- البرامج والأداء "موازنة الأداء "
- التخطيط والبرمجة "موازنة البرامج "
- الموازنة الصفرية "الأساس الصفري"

الموازنة التقليدية

- موازنة البنود ،موازنة الرقابة ، الموازنة المتدرجة جزئيا الجزئية"
- تهمل الجانب الإداري (المخرجات)
- تهتم بالجانب الحسابي (المدخلات)

موازنة البرامج والأداء
(موازنة الأداء)

- هي تلك الموازنة التي تبين الأهداف التي تطلب لها الإعتمادات المالية ، وتكاليف البرامج المقترحة للوصول إلى تلك الأهداف، والبيانات والمعلومات الكمية " الإحصائية " التي تقيس كل ما أنجز من الأعمال المدرجة تحت كل برنامج
- تهمل الجانب التخطيطي
- تهتم بالجانب الحسابي (المدخلات) + الإداري (المخرجات)

موازنة التخطيط والبرمجة
(موازنة البرامج)

- هي خطة للقيام بالأعمال الحكومية . تتضمن برامج ومشاريع معدة للتنفيذ في المستقبل وتكاليف ومعايير أداء تلك البرامج والمشاريع .
- تهمل مراجعة البرامج القديمة
- تهتم بالجانب الحسابي (المدخلات) + الإداري (المخرجات) + التخطيطي

الموازنة الصفرية
(الأساس الصفري)

- هي عملية تخطيط وموازنة تتطلب من كل مدير إداري أن يبرر جميع محتويات موازنته بالتفصيل مبتدئا من نقطة الصفر .
- تشمل المناقشة جميع مكونات البرامج القديمة والجديدة ابتداءً من نقطة الصفر .
- على كل مدير إداري أن يقدم جميع ما يلزم من وثائق ومستندات ودراسات تبين أهمية كل برنامج ومدى الحاجة اليه ، وتكاليفه ، ومستويات الإنفاق والعوائد المتحققة منه .